الوجه الثالث قوله اذا كان لفظ الآية أو الخبر ظاهراً في معنى فانما يجوز لنا ترك ذلك الظاهر بدليل منفصل والا يخرج الكلام عن ان يكون مفيداً وخرج القرآن عن ان يكون حجة .

فيقال ان هذا اللازم هو لازم لك بل هو حقيقة قولك فان الاحتمال عندك انما هو الدليل العقلي والقرآن ان وافقه فالاعتماد عليه لا على القرآن وان خالفه اخذنا به لا بالقرآن والقرآن لا يستفاد به ما دل عليه ولا يحتج به بل امّا ان يعرض عنه فلا ينظر فيه بحال واما ان يجتهد في رفع دلالته بالاحتمالات لا في تقرير دلالته فالقرآن على قولك ليس بحجة ولا يفيد في هذا الباب وانما يحتج به عندك في المسائل الظنية الفروعية وتلك يجوز فيها العدول عن ظاهره الى ظاهر ارجح منه بالاجماع وانت قد قررت هنا انه لا يجوز العدول عن ظاهره رجوعاً الى ما هو ارجح منه فلم يبق عندك في هذا القرآن في هذا الباب حجة اصلا ولا فيه فائدة ولا هو حجة فبطل احتجاجك .

الوجه الرابع انك قد صرحت في كتابك نهاية العقول وغيره ان التمثيل بالقرآن والادلة السمعية في مسائل الاصول لا يجوز بحال لان الاحتجاج بها موقوف على نفي المعارض العقلي وهذا النفي لا يمكن العلم به فلا يعلم شرط الاستدلال بها فكل ظاهر يحتج به يقال فيه هذا المعنى غير معلوم لتوقفه على انتفاء المعارض العقلي

الوجه

الوجه الخامس انك قد صرحت هنا وفي غير هذا الموضع ان شيئاً من الدلائل اللفظية لا يفيد العلم وحينئذ فالظاهر سواء عارضه دليل عقلي او لم يعارضه لا يحصل به علم عندك فاذا قال الظاهر فانما يفيد عندك الظن فالظن لا يجوز التمثيل به في الاصول فكل اية دلت على مسألة اصولية لا يجوز الاحتجاج بها عندك بل يجب ان يكون من المتشابه وعلى هذا فليس القرآن في هذا الباب منقسماً عندك الى محكم ومتشابه ومع هذا انه مناقض لما تقرره فهو مخالف لصريح القرآن والسنة والاجماع وهو باطل عقلا وشرعاً .

الوجه السادس انك قد قدمت ان المحكم نوعان نص وظاهر وان النص ما يكون موضوعا لمعنى لا يحتمل غيره وهنا قد جعلت الالفاظ ليس فيها شيء من ذلك بل ما من لفظ الا ويحتمل معنى آخر وان نفي المعنى الآخر لا يكون الا ظنا فغايتها ان تكون ظاهرة . فان قلت النص ما ظن انه لا يحتمل الا معنى والظاهر ما يحتمل معنيين وظن رجحان احدهما فيقال لك وهذا كله لا يجوز عندك التمسك به في هذه المسائل فلا يكون محكما بل متشابها وهذا مناقض لقولك ولاجماع الامة .

الوجه السابع أن الله سبحانه وتعالى اخبر ان من الكتاب آيات محكمات هن الاصل الذي يبنى عليه ويستدل به ويتبع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)